

هذا السؤال يتعلق بما إذا كان يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تقلد الرجال، مثل سروال الجينز، والقمم، والجاكيتات، وما شابه. الجواب هو: لا يجوز. لأن هذه الملابس هي من الملابس الذكورية، وللبسها للمرأة مخالفةٌ للشرع. وقد ورد في الحديث: "لا يلبس المسلمون ملابس الكفار". والمراد بالرجال الكفار هنا. ويجب على المرأة أن تلبس الملابس التي تناسب جنسها، وتكون ساترةً وخفيةً. والله أعلم.

<https://sunnah.global/hadeeth/hi/show/65044>

النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

